

جمهورية العراق
وزارة الاسكان والتعمير
اللجنة الوطنية للمستوطنات البشرية

التقرير الوطني لمتابعة أجنحة المونل

(أسطنبول + ٥)

أبج - ٢٠٠٠

جدول المحتويات

- المقدمة
- الفصل الاول : الماوى
- الفصل الثانى : التنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر
- الفصل الثالث : ادارة البيئة
- الفصل الرابع : التنمية الاقتصادية
- الفصل الخامس : الادارة الجيدة
- الفصل السادس : التعاون الدولى
- الفصل السابع : العمل والمبادرات المستقبلية

المقدمة

يعتبر العراق من الدول الرائدة في مجال المساهمة بانشطة مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ، فقد ساهم وبشكل فاعل بأعمال الميثاق الاول الذي عقد في فانكوفر / كندا في العام ١٩٧٦ ، وشكل في وقت مبكر للجنة الوطنية للمستوطنات البشرية، وساهم العراق بكافة الاجتماعات الدورية للجنة الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ، ونفاية عام ١٩٩٠ .

وتعتبر بعد ذلك المشاركة بهذا النشاط بسبب ظروف الحصار المفروضة على العراق . الا أن المشاركة اقتصررت ومنذ العام ١٩٩٦ على حضور بعض الأنشطة الاقليمية على المستوى العربي ، والتي يمولها مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية .

أن التقرير المرفق هو جزء من أنشطة متواصلة تمارسها اللجنة الوطنية في العراق في مجال متابعة أجنحة الميثاق الثاني الذي عقد في أسطنبول العام ١٩٩٦ ، وقد أعد وفق النموذج الدولي لأعداد التقارير وبسبعة فصول تناولت محاور ، المأوى ، التنمية الاجتماعية ، إدارة البيئة ، التنمية الاقتصادية ، الإدارة الجيدة ، التعاون الدولي و المبادرات المستقبلية .

الفصل الاول : الماوى

١- توفير ضمان الحيابة :

أن القوانين العراقية النافذة تكفل الحصول على قطعة أرض بغض النظر عن الجنس أو الدين أو القومية وكل مواطن عراقي ذكراً كان أم أنثى ، ولا توجد محددات تحول دون حيابة المرأة في العراق على السكن اللائق ، حق الحيابة مضمون من خلال مختلف أساليب التصرفات العقارية بـ "بيعاً" أو "شراء" أو "أرثاً" الخ) .

* تعزيز المساكن في المناطق :

كما تكفل القوانين العراقية حق جميع المواطنين للسكن اللائم دون تمييز لاي من الاعتبارات المشار اليها انفاً ، فالسياسات الاسكانية في العراق ، أقرت مبدأ توفير وحدة سكنية ملائمة لكل عائلة عراقية ، وان مخطط الإسكان العام حدد الحاجة السكنية في العراق بـ (٣،٣٨٠) مليون وحدة سكنية لغاية العام /٢٠٠٠ . وان معدل الاستغلال السكاني ونتيجة هذه السياسات التنموية بلغ في نهاية عفاسد الثمانينيات (١٢) عائلة لكل وحدة سكنية على أمل أن يكون الهدف في عام /٢٠٠٠ ، وحدة سكنية واحدة لكل عائلة .

الا أن ظروف ، الحرب والاضطرابات المفروضة على العراق منذ العلم /١٩٩٠ ، ولحد الان ، أدت الى ترويدي الرصيد السكاني الحالي (نتيجة الانتشار ، نقص الخدمات ، وقلة التعويض للوحدات السكنية) مما أدى الى ارتفاع الكثافة السكنية الى (١٥) عائلة للوحدة السكنية الواحدة ، وتقديراً من حكومة جمهورية العراق لاهمية موضوع السكن ، فقد أقرت مؤخراً مجموعة من السياسات التي تهدف الى تشييد قطاع إنتاج السكن والتشييد ، من خلال جملة من الاجراءات ، بالاستفادة من نشاط وزارات الدولة المنتجة لمستلزمات السكن ، وما قد توفره مذكرة التفاهم بين العراق والامم المتحدة بموجب صيغة النفط مقابل الغذاء من بعض المستلزمات والمواد الاولية التي تحتاجها عملية بناء الدور .

فضلاً" عن ذلك ، فإن هناك برنامج طموح للمباشرة بتنفيذ وحدات سكنية في مواقع منتخبة ضمن مدن العراق المختلفة .

٣- توفير فرص متساوية للحصول على الارض :

كنتيجة نمبدأ ضمان الحيازة في العراق ، فإن حق الحصول على أرض سكنية متاح للجميع ، وان سياسة الارض السكنية ومنذ عقد الستينات ، تعطي الاولوية لتوفير أراضي سكنية لذوي الدخل المحدود وبأسعار رمزية ، كما تستخدم هذه السياسة في إعادة توزيع الكثافات السكانية في القطر من خلال إعطاء الاولوية للمدن الأقل تطوراً" لضمان التوزيع المكاني للسكان وجذب النشاط الاقتصادي بذلك الاتجاه .

أن تبني هذه السياسة ادى خلال عقد التسعينات الى توزيع أكثر من ٥٠٠ الف قطعة أرض سكنية ، ويجري العمل حالياً" على تخصيص ٣٠٠ الف قطعة سكنية لذوي الدخل المحدود وموظفي الدولة مع توفير فرصة للحصول على مواد ومستلزمات البناء بالاسعار المدعومة ، وتأمين خدمات البنى الارتكازية لمواقع هذه الاراضي المخصصة ، إضافة الى السعي لتوفير الائتمانات بشروط ميسرة .

٤- تعزيز فرص متساوية للحصول على الائتمانات :

أن نمبدأ توفير الفرص لمنح ائتمانات ميسرة لكافة شرائح المجتمع (وبالذات ذوي الدخل المحدود) قد طبق في العراق منذ عدة عقود ، ونفذت مئات الاف من الوحدات السكنية بموجب الائتمانات المقدمة للمواطنين والتي وصلت الى حوالي ٨٠% من كلفة الوحدة السكنية في حينه ، وبدون فوائد .

أن هذا النمبدأ توقف نتيجة فرض الحصار على القطر، ويجري حالياً" دراسة موضوع إعادة تفعيل هذا النمبدأ ، وبأسس جديدة لانقراض السكني وإعادة تفعيل دور المصرف العقاري سابقاً.

٥- تعزيز الحصول على الخدمات الأساسية :

أن تأمين الخدمات الأساسية للاحياء السكنية ، كان ولا يزال من مسؤولية الدولة ، حيث يتم تأمين مختلف الخدمات (ماء ، كهرباء ، هاتف ، طرق ، خدمات، مجاري ، صرف صحي ، بلدية ، تربية ، صحية ، ... الخ) من قبل الدولة وبشكل مركزي ، ويستوفى عن الاستخدام أجور رمزية .

وسبب استمرار ظروف الحصار والعدوان المستمرين على العراق (التي طالبت هذه الخدمات او بعضها بشكل مباشر) ، فقد تدهورت هذه الخدمات وبشكل ملحوظ ، مما انعكس على الواقع الصحي والبيئي في المدن والمستوطنات البشرية كافة ، على الرغم من حملات ومشاريع خدمات انبني الارتكازية التي نفذت خلال هذه الفترة والتي جاءت غالبيتها لتكليل التدهور الحاصل في هذه الخدمات .

أن موضوع اعادة تجهيز هذه الخدمات للحياة السكنية القائمة ، ومناطق التوسع الجديدة وبالمواصفات المطلوبة ، مرهون برفع الحصار وتوفير الائتمانات اللازمة لذلك .

الفصل الثاني : التنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر

٦- توفير فرص متساوية لحياة صحية وأمنة :

- أن تأمين فرص متساوية لحياة صحية وأمنة في العراق مكفول من حيث الإجراءات التالية :-
- في ظل ظروف الحصار ، وبهدف تأمين حصول كافة المواطنين على حصص متساوية من الغذاء والدواء ، فقد اعتمدت الدولة نظام البطاقة التموينية والدوائية ، وعلى الرغم من عدم كفاية حصص الغذاء والدواء ، الموردة الي العراق ، قبل وبعد منكرة التفاهم (برنامج النفط مقابل الغذاء والدواء) ، فإنه يمثل الوسيلة الوحيدة لضمان حصول كافة شرائح المجتمع على الغذاء والدواء .
 - هناك فرص متساوية لجميع العراقيين للحصول على الخدمات التعليمية والصحية ، ولا تزال مجانية التعليم والتعلم الا لزامي نافذة في العراق بالرغم من الظروف الصعبة التي يسببها الحصار .
 - حق المواطنين كافة في الحصول على خدمات البنى الارتكازية الاساسية والمتصلة بالماء والكهرباء والاتصالات بأجور رمزية تتناسب مع القدرة على الدفع وكثافة استخدام الخدمة المعينة حيث تتزايد مع ازدياد الاستخدام .
 - المساواة في الحصول على فرص العمل .

- أن المخططات الأساسية العامة المعتمدة من قبل الدولة والتي نفذت على أساس مبدأ الاستدامة والتي يمتدح الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ، تؤمن في الأخرى الفرص المتساوية لكافة المواطنين في الاستفادة من مختلف استعمالات الأرض في المدينة .

٧- تعزيز الاندماج الاجتماعي ودعم الفئات الضعيفة والمحرومة :

ككل قانون الرعاية الاجتماعية تأمين الرعاية الاجتماعية لجميع المستحقين خلال حياتهم ، وأسراهم بعد وفاتهم ، وتوفير التعليم والتأهيل الاجتماعي والمهني لمختلف فئات وأعمار المعوقين ، بما يضمن مساهمتهم في عملية التنمية ، وحسب قدراتهم وذلك ببناء القدرات للفئات الضعيفة والمحرومة لإيجاد الفرص التشغيلية والدعم المادي من خلال الفروض التي تمنحها مشاريع التأهيل المجتمعي .

إضافة إلى تعزيز الاندماج الاجتماعي للشرائح المحتاجة ، بتوفير الرعاية الاجتماعية لهم ، بتخصيص ((راتب رعاية الأسرة)) للأرامل ، والمطلقات ، والعاجزين عن العمل ، والناصرين ، مع إيواء الأيتام في دور الدولة بهدف ضمان رعاية اجتماعية وتربوية .

وبسبب الحصار تنامي مستوى الخدمات لبعض دور الدولة ورعاية الأيتام في بعض المدن ، فقد خطت الدولة باتجاه تكليف كل وزارة في الدولة بتبني مشروع دعم وتأهيل أحد دور الأيتام في كل محافظة من محافظات العراق ، وتوفير مستلزماته وخدماته كافة .

ولمزيد من الاندماج الاجتماعي للفئات الضعيفة والمحرومة ، شُكلت هيئات ولجان خاصة تعنى بشؤونهم الاقتصادية والاجتماعية والتأهيلية مثل :-

أ- هيئة رعاية الطفولة ، التي تهدف إلى تنمية الطفل من النواحي الصحية والتربوية والثقافية ، وتأمين الحماية اللازمة له .

ب- اللجنة الوطنية لكبار السن .

ج- اللجنة الوطنية العليا لاستراتيجية النهوض بالمرأة العراقية ، والتي تهدف إلى معالجة قضايا المرأة على قاعدة التوازن بين الحقوق والواجبات والتكامل في الأدوار بين عناصر المجتمع .

د- مجلس رعاية الأحداث ، والذي يهدف إلى وضع السياسات الأخلاقية الخاصة بجنوح الأحداث وتحديد الإجراءات ، ووضع التوصيات لتوفير الحماية الاجتماعية من ظاهرة جنوح الأحداث .

هـ- لجنة الخبير للعمل الاجتماعي ، والتي تهدف إلى إشراك الميسورين في توفير بعض مستلزمات عمل دور الدولة ومعاهد المعوقين .

٨- تعزيز المساواة بين الجنسين في تسمية المستوطنات انبثرية :

انمرأة في العراق ، حقيها مثل حق الرجل ابتداءً من التعبير بالرأي ، الحصول على فرص مساوية في العمل والتشغيل والتعليق والحيازة ، وفي تسلم أي عمل او مسؤولية وظيفية ، وبما ينسجم مع مؤهلاتها وأخصاصها ، وليس هناك تشريع او قانون في العراق يمنع المرأة من ممارسة أعمال مماثلة للرجل ، كما أن للمرأة حق مساوي للرجل في الانتخاب والترشيح للتمثيل في مجالس ، الشعب المحلية والمركزية والاتحادات المهنية والقبائات والجمعيات العلمية والاجتماعية الأخرى .

وانطلاقاً من الحق تكامل للمرأة ، فقد مارست المرأة في العراق دوراً مهماً في تنمية المجتمعات المحلية سواء في المدن او القرى ، ويمكن إبراز أهم مساهمات المرأة من خلال الاتحاد العام لنساء العراق بالاتي :-

-- في مجال التوعية والتنقيف الصحي والبيئي :

فقد قام الاتحاد بأنشطة متعددة في مجال التوعية الصحية ، واستخدم من خلالها أليات عمل متنوعة سمّلت بتوزيع نشرات من إصدارات وزارة الصحة وجمعية تنظيم الأسرة ، وإصدار بوسترات وتنظيم ندوات صحية ولقاءات نقاشية وزيارات ميدانية لنساء معمة من العمالي ، مع تقديم برامج تقيمية إيجابية ونفريونية .

- في مجال حملات التلقيح :

للمرأة مساهمة في التوعية لحملات التلقيح للاطفال ضد الامراض السارية ، مع مشاركتها الفاعلة في تنفيذ هذه الحملة بكونها النسوية المتخصصة .

- في مجال التوعية البيئية :

عقد الاتحاد الاف الندوات في مجال التوعية بأهمية النظافة الشخصية ، وحفظ الغذاء بطريقة صحية ، وأساليب التخلص من القمامة بطريقة سليمة ، والحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية والاستغلال الامثل للمياه وكيفية تعقيمها واستخدامها في المناطق التي لا تتوفر فيها خدمات الماء الصالح للشرب بشكل يسير وإعادة النظر بطرق تصريف المياه الى الانهر وتأهيل وحدات المعالجة .

في مجال توفير فرص عمل للنساء :

يتمثل الاهتمام على توفير فرص عمل للنساء من خلال الدورات التدريبية .
 -محور أيجاد فرص العمل للنساء وحسب مؤهلاتهن الثقافية والعلمية
 -محور دعم مشروع الاسر المنتجة ، وأقامة معارض دائمية لبيع
 منتجاتها، وتوفير المشاريع الصغيرة لهذه الاسر .

الفصل الثالث : ادارة البيئة

٩- تعزيز انشاء هيكل استيطاني أكثر توازناً من الناحية الجغرافية :

أكدت سياسات التنمية في العراق ومنذ منتصف السبعينات أهمية البعد المكاني لنشر ثمار التنمية على عموم محافظات القطر. وخلق نوع من التوازن بين المناطق الحضرية والريفية وبما يتناسب والإسكانات التنموية لكل محافظة أو منطقة . وقد تبنت هذه السياسات بنشر المشاريع التنموية على المحافظات كافة ، وكذلك المؤسسات التعليمية والصحية وتعزيز الخدمات في المناطق الريفية ، بما في ذلك خدمات الماء والكهرباء والطرق الريفية ، إضافة الى التشجيع الكبير (خلال العقد الأخير) الذي لقيه القطاع الزراعي . ونتيجة لهذه السياسة التنموية والتي تعززت بمرور الزمن فقد تحققت خطوات واضحة باتجاه تخفيف التركيز السكاني العام والسكان الحضر بشكل خاص في المدن الكبرى وقد تمثل ذلك :

أولاً:

تناقص حصة مدينة بغداد من السكان الحضر في القطر من (٣٦%) عام (١٩٧٧) الى (٢٨%) عام (١٩٩٧) .

-في مجال توفير فرص عمل للنساء :

- يمثل الاهتمام على توفير فرص عمل للنساء من خلال المشاريع الصغيرة .
- محور إيجاد فرص العمل للنساء وحسب مؤهلاتهن الثقافية والعلمية
- محور دعم مشروع الاسر المنتجة ، وأقامة معارض دائمية لبيع منتجاتها، وتوفير المشايخ الصغيرة لهذه الاسر .

الفصل الثالث : ادارة البيئة

٩- تعزيز انشاء هيكل استراتيجي أكثر توازناً من الناحية الجغرافية :

أكدت سياسات التنمية في العراق ومنذ منتصف السبعينات أهمية البعد المكاني لنشر تمار التنمية على عموم محافظات القطر، وخلق نوع من التوازن بين المناطق الحضرية والريفية وبما يتناسب والإسكانات التنموية لكل محافظة أو منطقة . وقد تبنت هذه السياسات بنشر المشاريع التنموية على المحافظات كافة ، وكذلك المؤسسات التعليمية والصحية وتعزيز الخدمات في المناطق الريفية ، بما في ذلك خدمات الماء والكهرباء والطرق الريفية ، إضافة الى التشجيع الكبير (خلال العقد الأخير) الذي لقيه القطاع الزراعي . ونتيجة لهذه السياسة التنموية والتي تعززت بمرور الزمن فقد تحققت خطوات واضحة باتجاه تخفيف التركيز السكاني العام والسكان الحضر بشكّن خاص في المدن الكبرى وقد تمثل ذلك :

أولاً:

تناقص حصة مدينة بغداد من السكان الحضر في القطر من (٣٦%) عام (١٩٧٧) الى (٢٨%) عام (١٩٩٧) .

ثانياً:

تناقص معدل نمو سكان بغداد من حوالي (٦,٢ %) سنوياً لفترة (١٩٤٧ - ١٩٧٧) إلى (٢,٨ %) لفترة (١٩٧٧ - ١٩٨٧) و (١,٣ %) لفترة (١٩٨٧ - ١٩٩٧) .

ثالثاً:

تناقص معدل نمو سكان الحضر في القطر من حوالي (٦ %) سنوياً لفترة (١٩٤٧ - ١٩٧٧) إلى (٤ %) لفترة (١٩٧٧ - ١٩٨٧) و (٢,٦٦ %) لفترة (١٩٨٧ - ١٩٩٧) .

رابعاً:

ازدياد مضطرد في معدل نمو سكان الريف من (٠,٣٠ %) سنوياً لمرحلة ما قبل عام (١٩٨٧) إلى (٣,٦٣ %) سنوياً لفترة ما بين (١٩٨٧ - ١٩٩٧) وهو ما يفسر ارتفاع الأهمية النسبية لسكان الريف في القطر من (٣٠ %) عام (١٩٨٧) إلى (٢٢ %) في عام (١٩٩٧) وهي أول مرة منذ بداية هذا القرن يحقق فيها سكان الريف زيادة في أهميتهم النسبية إلى مجموع سكان القطر ويتحول الريف من الممول الأساسي للهجرة الصافية إلى المدن الكبرى التي محافظت على كثافة لا بل في بعض الحالات يتحول الريف العراقي إلى مناطق جذب سكاني .

خامساً:

ارتفاع عدد المحافظات الجاذبة للسكان من ثلاث محافظات لغية عام (١٩٧٧) إلى (٩) سبع محافظات حالياً .

سادساً:

تحقيق تحسن نسبي في التسلسل الهرمي للمستوطنات البشرية من خلال بروز عدد من المستوطنات المتوسطة الحجم (٣٠٠ - ٤٠٠) ألف نسمة عام (١٩٨٧) مقارنة بهيمنة مدينة بغداد وكذلك ظاهرة ارتفاع معدلات النمو السكاني للمدن الصغيرة والمتوسطة مقارنة بالمدن الكبرى خلال العتقين الأخيرين .

سابعاً:

تقليل الهيمنة الاقتصادية للمدن الرئيسية وبالذات بغداد ضمن مجمل الهيكل الاقتصادي للقطر، فعلم، بهذا الشأن، لا الحصة بعد أن كانت بحصة (٧٠ %) من القيمة المضافة في القطاع الصناعي تنتج في بغداد أنخفضت هذه الحصة في الوقت الحاضر إلى (٤٠ %) .

ثامناً :

تم اتخاذ اجراءات مهمة للسيطرة على البناء العشوائي في المدن ، وخاصة الكبيرة منها ، عن طريق إعادة احتواء المناطق العشوائية . وتطورها ضمن التخطيط الاساسي للمدن ، وشمولها بالخدمات الاساسية اسوة بالاحياء السكنية النظامية . مع قيام الجهات المسؤولة باتباع سياسات للسيطرة على النمو العمراني المستقبلي داخل المدن ، عن طريق منع التجاوز على التصاميم الاساسية .

ثامناً :

بهدف دمج التنمية الريفية مع التنمية الحضرية وخلق التكامل بينهما وتقليل فجوة التنمية والحضرية بين الحضر والريف وتعزيز مساهمة القطاع الريفي في الاقتصاد القومي وتعزيز استقرار سكان الريف فقد أصدر مجلس قيادة الثورة في العراق في نهاية الربع الاخير من عام (١٩٩٧) قراراً ينظم ويسهل اجراءات تنمية منطقة الاستيطان والتطوير الريفي التي أعدت وأقرت في منتصف الثمانينات حيث هدفت هذه الخطة التي أختيرت (٤٠) قرية ذات مقومات سكانية وتنموية لجعلها فرجاً تهيئ بالخدمات الاساسية كافة لخدمة سكان أقليمها الريفي المباشر .

لأن القرار المذكور سهل اجراءات توفير وتهيئة الاراضي سواء للسكن او النشاط الاقتصادي (الزراعي) وأعداد التصاميم الاساسية لهذه القرى وتهيئة الاستثمارات اللازمة لذلك من الموازنة العامة للدولة وأعطاه الصلاحيات الى رؤساء الوحدات الادارية في منح ايجازات البناء وعدم النجوع الى الدوائر المركزية في المحافظات او بغداد بهذا الصدد .

وحدد مساحات الاراضي السكنية والنسب المسموحة للبناء فيها ونوعية المواد البنائية المسموح بها وبم يتلاءم مع الطبيعة المناخية والجغرافية للمنطقة التي تقع فيها المستوطنة الريفية .

وبخلاصة أن التشريع المذكور قد هيأ القاعدة الارشادية لتنفيذ مشروع التطوير الريفي والقائمة القانونية للسيطرة على البناء في الريف ومنع التجاوز على اراضي الدولة مستقبلاً .

١٠ - ادارة عرض المياه والطلب عليها بطريقة فعالة :

أن ادارة مياه الشرب في العراق تتم من خلال مؤسستين ، هما دائرة ماء بغداد ، والمسؤولة عن هذه الخدمة لسكان مدينة بغداد ، والهيئة العامة للماء والمجاري في وزارة الداخلية ، والمسؤولة عن تجهيز الخدمة لبقية مدن وقصبات القطر ، تساعدها في ذلك دوائر فرعية على مستوى المحافظات .

ان خدمة الماء في العراق فقدت على الاسس التالية :

١- إقامة تنفيذ المشاريع فغير من مسؤولية الدولة ، وكذلك ارتفاع وتثقلها .

٢- ان اجور استهلاك الماء يساهم فيها المواطن ، وان درجة المساهمة هذه تتناسب مع حجم وكمية الماء المستهلك وان هذا التناقص هو لصالح الفئات محدودة الدخل ، وان خدمة الماء لازالت منخفضة لحد الآن .

١١- التقليل من التلوث الحضري :

تتعرض التصاميم الاساسية لكافة مدن العراق البعد البيئي في تحديد الاستعمالات الارض المختلفة والعلاقات بين هذه الاستعمالات ، الا ان بعض الانشطة في المدن الرئيسية (وخاصة المناطق الصناعية) لم تعد تتسجم مع الاستعمالات المحيطة بها ، بسبب تقدم والتوسع والنمو الحضري الجديد ، مما يتطلب ترحيل هذه النشاطات الى مواقعها الجديدة والمؤثرة بموجب التصاميم الاساسية .

واذا كانت ظروف الحصار المفروض على العراق ترون تنفيذ هذا الاجراء بسبب ارتفاع الكلفة والمتطلبات الاخرى اللازمة .

يضاف الى ذلك معاناة المدن الرئيسية من التلوث البيئي الناجم عن قطاع النقل ، بسبب تقدم المركبات وبنوعية الوقود المستعمل ووسائل السيارات ، والتي هي ايضا احد نتائج استمرار الحصار .

وللتقليل من التلوث الحضري والتأثيرات البيئية فقد اقترحت الدولة برنامجا " لترحيل بعض الخدمات الصناعية والحرفية الى مواقع صناعية جديدة مؤهلة لهذا الغرض .

١٣- تعزيز شبكة النقل الفعالة والسليمة بيئيا :

خطى العراق وخلال عقدي السبعينات والثمانينات خطوات مهمة في تعزيز شبكات النقل داخل المدن وخارجها ، من خلال استخدام مختلف وسائل النقل ، واخذ بنظر الاعتبار البعد البيئي والتوسعات المستقبلية في تصميم وتنفيذ هذه الشبكات .

ان ظروف الحصار الحالية تسببت في توقف النقل الجوي ، والنقل البحري والنهري . وتدنيت كفاءة استخدام النقل بالسكك الحديدية ، وزيادة الضغط على شبكة النقل البري ، وفي الوقت الذي يصعب فيها اجراء صيانة أو توسعات على هذه الشبكة لما تحتاجه من توفير مبالغ عالية لهذا الغرض .

١٤- دعم الإسات أعداد وتنفيذ الخطط البيئية المحلية :

في العراق يوجد وفي كل محافظة (وهي وحدة محلية) ومجلس لحماية وتحسين البيئة ، وإقامة فنية لحماية وتحسين البيئة ، كما يوجد لجان لحماية وتحسين البيئة على مستوى الوحدات الإدارية الأصغر .
أن قسم حماية وتحسين البيئة في المحافظة وبالتنسيق مع اللجان المحلية للبيئة ودوائر التخطيط العمرانية في المحافظات مسؤولة عن اقتراح البرامج والخطط البيئية على مستوى المحافظات والتي تقرر من قبل مجلس المحافظة ، والذي بدوره يرفعها إلى المجلس الأعلى لحماية وتحسين البيئة في القطر لتضمينها ضمن الخطة القومية لحماية وتحسين البيئة .

كما يقوم مجلس جمرية وتحسين البيئة ضمن المحافظات باقتراح السياسات والخطط البيئية على مستوى المحافظات والتي تقرر على المستوى القطري .
أما في مجال تنفيذ الخطط البيئية ، فإن المجلس والإقسام المعنية ، هي المسؤولة عن متابعة تنفيذ الخطط والرقابة والنوعية البيئية ، وإجراء الفحوصات والقياسات البيئية وتشخيص الأنزيمات ، عن المحرقات الوطنية ، الأنشطة المختلفة .

تكفل هذه الآلية ضمان السيطرة المسديمة على نوعية البيئة على مستوى المحافظة .

وبما نذكر الإشارة إليه ، أن الإحساس بأهمية ونوعية البيئة وعلاقتها المباشرة بالإنسان ، أصبح متزايدا ، فقد توسعت قاعدة الجهات الفنية بالبيئة ، وشكلت في بعض المحافظات جمعية اصدياء البيئة تعنى بالوعي والتثقيف والرقابة البيئية .

الفصل الرابع : التنمية الإقتصادية

١٥- تقوية المشاريع الصغيرة والمبالغة الصغر ، ولإسديما تلك التي

تقيمها النساء :

تنبت سيطرة إيجابيات وبرامج التنمية في القطر ، ومنذ عدة عقود ، وبدأ تشجيع المشاريع الصغيرة (أنتاجية كانت ، أم خدمية) كأحد الوسائل المهمة للتنمية على المستويين المحلي ، وخاصة في المدن الصغيرة والمناطق الريفية .

وضمن هذا التوجه ، فقد تم تأمين المستلزمات الأساسية لتعزيز وتقوية دور المشاريع الصغيرة على المستوى الإقتصادي المحلي ، ومن خلال الوسائل التالية :

- توفير الأراضي للمصنعات الحرفية والصناعات الصغيرة ، وبشروط ميسرة .
- توفير مستلزمات اقامة وتعزيز هذه الانشطة ، من مكائن وسعدات ومستلزمات انتاجية وخدمية .
- تأمين قنوات التسويق اللازمة .
- و أخيراً ، تبنت الدولة تفعيل الطاقات المعطاة (المهنية ، والتخصصية مثل الاطباء والمهندسين) وخاصة ربات البيوت (طبيبات ، مهندسات ، ذوو امين الطائفة والمسحبة ، الخ) من خلال السماح باستغلال جزء من مسكنهم ، وبما لا يؤثر على الخصوصية الاجتماعية للسكان ، للممارسة انشطتهم . مع قيام البزارات المعنية بتأمين مستلزمات ائحاج هذه التجارة ، وحسب اختصاص هذه البزارات ومكانتها .

كما وان اعتماد انعام النساء العراقي ، وخلال نشاطه عطسي مدى المستنئين الماضيين ، يمكن من توفير مئات من فرص العمل ، ودعم لمشاريع صغيرة تخيمها ربات البيوت . وذلك بتوفير الارصادات المالية اللازمة عن طريق التبرعات والاشراكات ، مع ضمان منافذ تسويقية لهذه المنتجات ، اضافة الى قيامه بتدريب البزادر النسوية على مختلف المهن والحرف الصغيرة ، من خلال دورات تخصصية مهنية تتراوح بين اسبوع ، و عدة اسابيع .

اضافة لنشاط النسوي ، فقد باتت الاتحاد انعام لشباب العراق (وهو منظمة تعني بشؤون الشباب في انعام) بايجاد فرص عمل للطالبة والشباب (خصوصاً خلال العطلة الصيفية) وحفقت تجربته خلال العام ١٩٩٩ تشغيل حوالي ٦٢ الف طلبة ، شباب ، في فرص عمل و فنية وادائية ، مع أكثر من ٢١ الف فرصة عمل لدية ٢٠ / ٦ / ٢٠٠٠ ، مع مساهمته باششاء المشاغل الانتاجية للخياطة ، والشاغل الحرفية وه عمل اسيراتيك في مختلف مراكز الشباب المنتشرة على انعام انعام ، وبطرق فنية : - الاولى تاهيلي تدريبي ، والثاني نتاجي ذو مسردود مادي يستفيد منه الشباب كفرصة عمل ونتاج .

١٥ - تشجيع تكوين جمعيات بين القطاعين العام والخاص :

كما هو معروف فقد القطاع الحكومي وسلطات الحكم المحلي ومنظمات المجتمع المدني جميعها عناصر الأساسية للشراكات في تحقيق التنمية المستدامة للأحان والمستوطنات البشرية في العراق بلاضافة الى الدور المعطى

وضمن هذا التوجه ، فقد تم تأمين المستلزمات الأساسية لتعزيز وتقوية دور المشاريع الصغيرة على المستوى الإقتصادي المحلي ، ومن خلال الوسائل التالية :

- توفير الأراضي للمجمعات الحرفية والصناعات الصغيرة ، وبشروط ميسرة .
- توفير مستلزمات اقامة وتعزيز هذه الانشطة ، من مكائن ومعدات ومستلزمات انشائية وحسية .
- تأمين قنوات التسويق المتلائمة .
- توفير اء تهيئة الدولة لتفعيل الطاقات المتعطلة (المهنية ، والتخصصية مثل الاطباء والمهندسين) وخاصة ربات البيوت (طبيبات ، مهندسات ، ذوو المهن الطبية والمسحبة . الخ) من خلال السماح باستغلال جزء من مسكنهم ، وبما لا يؤثر على الخصوصية الاجتماعية للسكان ، لممارسة انشطتهم . مع قيام الزيارات المعنوية بتأمين مستلزمات ائحاج هذه التجربة ، وحسب اختصاص هذه الزارات ومناطقها .

كما وان الاتحاد انعم لنساء العراق ، وخلال نشاطه عطسي مسدي السنين الماضيتين ، تمكن من توفير مئات من فرص العمل ، ودعم لمشاريع صغيرة تخيمها ربات البيوت . وذلك بتوفير الارصادات المالية اللازمة عن طريق التبرعات والاشراكات ، مع ضمان تنفيذ تدريجية لهذه المنتجات ، اضافة الى قيامة بتدريب الخوادر النسوية على مختلف المهن والحرف الصغيرة ، من خلال دورات تخصصية مهنية تتراوح بين اسبوع ، وعدة اسابيع .

اضافة لنشاط النسوي ، فقد باين الاتحاد العام لشباب العراق (وهو منظمة تعني بشؤون الشباب في القطر) بايجاد فرص عمل للطالبة والشباب (خصوصا خلال العطلة الصيفية) بحفقت تجربته خلال العام ١٩٩٩ تنغيلة حوالي ٦٢ الف طلبة وشباب ، في فرص عمل وفتية واثامية ، مع اكثر من ٢١ الف فرصة عمل لغاية ٢٠ / ٦ / ٢٠٠٠ ، مع مبادمته بانشاء المشاغل الانتحجية للخياطة ، والشاغل الحرفية وه عمل السيراميك في مختلف مراكز الشباب المنتشرة على عموم القطر ، وبطرق تفتير :- الاوتنقن تاهيني تدريبي ، والدائني انتاجي فور سسرود مادي يستفيد منه الشباب كفرصة عمل ونتاج .

١٦ - تتميز تكوير من ائالت بين الاطاعين العام والخاص :

كما هو معروف تعد القطاعات الحكومية وسلطات الاحكم المحلي ومنظمات المجتمع المدني جميع عناصر العناصر الأساسية للشراكات من تحقيق التنمية المستدامة للأئان والمستوطنات البشرية في العراق بلاضافة الى الدور المعطى

للساطحة المحلية ومجالس الشعب المحلية في التخطيط وإدارة المستوطنات التشريعية والذي تكتنف القوانين الرومانية ، واخرها قانون مجالس الشعب المحلية رقم (٢٥) لسنة (١٩٩٥) ، فقد شجعت الدولة في السنوات الاخيرة مساهمة المواطنين في تمويل العديد من الأنشطة الخدمية في منبهم وقراهم وخاصة في مجال تخطيط الطرق والجسور وخدمات الاصلاح البيئي اذ تبرع العديد من الميسورين ببناء مدارس ومستشفيات ، وتوفير الخدمات اللازمة لها وعلى حسابهم الخاص . كما تبنت الدولة في بداية عام (١٩٩٨) مبدأ تشجيع مشاركة المواطنين في تمويل برامج بناء المدارس والجامعات في عموم محافظات القطر واعطاء الاولوية لتنفيذ البرامج في المحافظات التي تحقق جمع التبرعات بما يغطي نسبة (٥٠%) من كلفة تنفيذ البرامج الخاصة بها وتخصيص نسبة (٥٠%) المتبقية من الموازنة العامة للدولة وقد ادرج بموجب هذه الخدمة ثلاثين (٢٩٨) مدرسة وتربسبم وانفاقا (١٩٣) جناح دراسي مع اجراء ترميمات متفرقة في فئات المدارس خلال الاعوام (١٩٩٨ ، ١٩٩٩) نتيجة استجابة المواطنين في المحافظات وبمبادرة تشجيع بقاء المعلمين والمدرسين في المناطق النائية وتقديم خدماتهم الي اناء هذه المناطق فسأن الدولة اقرت في تشرين الثاني من عام (١٩٩٨) مبدأ قيام مجالس الشعب المحلية في المناطق النائية بتأمين ما لا يقل عن (٥) وحدات سكنية تمول ماليا عن طريق المشاركة الجماعية لاسكان الهياكل التعليمية والتدريبية لاسي تشجع المناطق والمستفيدين من مناطق بعيدة .

وحتى توجه تعزيز المشاركة الجماعية والتشراكة في تطوير وإدارة المستوطنات النائية والموروث التاريخي لاقتصر فقد أصدر مجلس قيادة الثورة في العراق في ايلول عام (١٩٩٦) قرارا بمساهمة المواطنين في اعمار واعمار في سامراء الذي يعود تاريخ انشائه الي العهد العباسي .

الفصل الخامس : الادارة الجيدة

١٧- تعزيز الالمركية وتقوية السلطات المحلية :

ان التاكيد على هذا الجانب ليس بجديد على التشريعات العراقية ، فقد تم التاكيد عليه منذ اول قانون لادارة البلديات رقم (٨٤) لسنة ١٩٣١ ، وأكد عليه قانون

ادارة التخطيط رقم (١٠٠) لسنة ١٩٦٤ ، حيث حرصت فصيلاً تاسيلاً (المسجل الرابع) لتعديل التانية التي هي عبارة عن مجلسين من مجلسي التنمية وفق اسس تخطيطية ، وعدد تلك المجالس وطائفتها ومهامها وتعاونها بالتخطيط والتنمية المحلية ، وفي عام ١٩٩٥ صدر قانون مجالس الشعب المحلية رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٥ واعتبر هذا القانون طفرة نوعية في مجال المشاركة الجماهيرية في الادارة وتخطيط وتنمية المراكز الحضرية والريفية من خلال مجالس محلية تبذل مساهمة مستمرة وصادقة وحيدة ادارية .

وقد حدد القانون مهام عديدة يمكن تصنيفها على النحو التالي :-

- في مجال تخطيط التنمية المحلية :
 - وتتضمن مهامه في هذا المجال المشاركة في اصدار المخططات العمرانية مسانداً لاجراءات التخطيط ومجالس التوسع العمراني للمساقلات اشترية وتفسير الاستعمالات التي قد تسببها مخططات الاستعمالات الايض بما يتلائم مع التغييرات الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية .
 - اقتراح المناطق المخصصة للاغراض المختلفة وفسق الشروط والضوابط المحددة لها بموجب تعليمات صادرة من الجهات ذات العلاقة .
 - اقتراح تطوير المناطق القديمة بما يؤمن رفع مستوى الخدمات والبنسب الارشادية في تلك المناطق .
 - التصديق على المخططات العمرانية المعدة للمدن والقصبات والقرى المرشحة للتطوير .
 - اقتراح والمصادقة على المشاريع التنموية المحلية وخاصة مشاريع الخدمات والبنى الارشادية .
 - في مجال المتابعة والرافقة :
 - تضطلع مجالس الشعب المحلية في هذا المجال ، بعدد من المهام ، ويمكن تلخيصها بالاتي :-
 - التدقيق والرقابة على النشاطات المختلفة الواقعة ضمن حدود المراكز الحضرية من اجل تحقيق راحة المواطنين وتحقيق اهداف الصحة العامة .
 - المحافظة على بيئة المدينة من خلال مراقبة الفعاليات التي تلوث البيئة وتحديد الاجراءات الواجب اتخاذها بشأن منع التلوث والحد منه .
 - مراقبة تنفيذ المشاريع الخاصة بالخدمات والحدائق العامة التي تخصصها المراكز الحضرية ومتابعة حسن تنفيذها من قبل الجهات المعنية .
 - ومن الجدير بالذكر بأن هذه المهام تشمل مجالس الشعب المحلية من مستوى الناحية الى مستوى مركز المحافظة .

١٨- تشجيع اللامركزية لإدارة وتطوير المدن والمراكز الحضرية :

- خلال فترة السنوات الخمس الماضية حصل تطور كبير في تعميق مبدأ اللامركزية حيث تم في هذا المجال الآتي :-
- تحول المؤسسات البلدية الى مؤسسات تمويل ذاتي ، تعمل على تحقيق مصادر تمويل خاصة بها للاستخدامها في مجالات تنمية وتطوير المراكز الحضرية وعدم الاعتماد على التمويل المركزي .
- المساهمة الفاعلة للمواطنين في تنفيذ مشاريع تخدم المراكز الحضرية مثلًا : الخدمات التعليمية ، الصحية ، تهيئة الطرق ... الخ من الخدمات والمرافق العامة ، وقد جرى في هذا المجال إنشاء العديد من تلك المرافق في مدن مختلفة من القطر .
- مساهمة الدولة بنسبة ٥٠% من كلفة المشاريع الخدمية للمراكز الحضرية إذا قدم المواطنون مساهمة لا تقل عن ٥٠% من كلفة إنشاء الخدمات والمرافق العامة التي تتطلب استثمارات كبيرة .
- اعتماد مبدأ العمل الجماعي لإعادة تأهيل الأحياء السكنية ومناطق مختلفة من المدن والمراكز الحضرية (تحشيد الطاقات) .

١٩- دور مجالس الشعب المحلية في بناء القدرات والمشاركات لإدارة وتنمية المدن :

في ضوء المهام التي حدد قانون مجالس الشعب المحلية لسنة ١٩٩٥ فقد لعبت هذه المجالس دورًا جيدًا ، وفي مجال تحشيد طاقات المواطنين من أجل القيام بأعمال تخص تطوير المدن والمراكز الحضرية ، والمساهمة في أعمال تنظيفها وتحسينها وبما يحقق الراحة للمواطنين ، إلا أن الظروف التي يمر بها القطر جعلت من هذه المهمة نواحيه بعض العقبات خاصة في مجال مساهمة الدوائر الفنية بسبب محدودية إمكانياتها الفنية والمالية التي تتطلبها العملية ، وقد جرت حملات عديدة ساهم فيها المواطنون بشكل فاعل في مجال إعادة تأهيل بعض الأحياء السكنية ، والمهمة مستمرة على نطاق ضيق بسبب المعوقات التي تطرقنا إليها .

الفصل السادس : التعاون الدولي

٢٠ - تعزيز التعاون والشراكة الدوليتين :

يولي العراق اهتماماً للتعاون والتنسيق على المستويين الإقليمي والدولي فسي مجال التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية . وأن ذلك يتخذ الشكل التالي :

- لتكوين شراكة مع المنظمات الإقتصادية العالمية لاستدامة تأهيل بعض المرافق البنية التحتية والاحياء السكنية المخططة ، وأخرها مشروع إعادة تأهيل مناطق مختارة في مدينتي مسام والشدية ، والذي يتم تنفيذه بأسلوب المشاركة بين أمانة بغداد والجنة الوطنية للمستوطنات البشرية في العراق من جهة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من جهة أخرى ، حيث يقوم الجانب العراقي بتوفير المعدات المطلوبة من خيرات ، ومعدات وكوادر بشرية ومعدات ادارية . فيما يقوم الجانب الأمم المتحدة بتوفير التمويل وتدريب الكوادر في مجال إعادة تأهيل الاحياء السكنية وتعزيز المشاركة المجتمعية
- مشاركة العراق ويشمل ذلك في معظم المؤتمرات والندوات والاسيادات الأخرى ذات العلاقة بالمستوطنات البشرية على المستويين الإقليمي والدولي .
- الاستفادة من الفرص المتاحة التي توفرها المنظمات الإقليمية والدولية المختصة ، على أن يتم من حيثيتها

الفصل السابع . العمل والمبادرات المستقبلية

أن وضع واقتراح خطط مستقبلية لتنمية الماوى والتنمية الحضرية المستدامة وبناء القدرات المحلية مرهونة برفع الحصار المفروض على العراق ، والذي يعيق ويعطل الخطط الكفيلة بتحسين ظروف المعيشة وتوفير الخدمات الاساسية للمسدن العراقية .

أن الجهود الوطنية الحالية مكرسة بالدرجة الاساس لإيقاف وتحديد التداعسي والظهور الحاصر في الرصيد السكني والبني الارنكازية وخدمات الاصحاح البيئي للدين .
